الرجوع إلى أهل الخبرة في الشريعة الإسلامية
وما سبقتها من الشرائع الأخرى

م . طارق حسن كسّار
جامعة ذي قار/ كلية الآداب

abstract

The question to refer to the people who experience something innate in all people, and accustomed wise to refer Ibam them questions they do not know to the experts, it has evolved and has to rely on their experience of the necessities in life.

The researcher pointed to some signs that indicate the use of the people of previous experience in the laws of Islam, and how to take advantage of their experience and their efforts, and how they have enriched diverse Bntegathm life, and by addressing some of the historical aspects of some countries.

Show through some of the articles in the Code of Hammurabi emphasis on skill work and the fact that the doctor, construction and navigator of the people even mastered their work experience, and thus bear any kind of responsibility, and that may put their lives at risk in some cases.

The Arabs had experience superior in identifying fingerprints foot and trace was Laksaci impact experienced ultra deep knowledge, to the extent that the transfer of those they were unable to identify whether the impact is small or big man or a woman, long or short, true sound or by bug , to other things that have excelled in it.

Among the areas that brought out the Arabs in Jahlithm is poetry and had their markets were Ahvlha Souk Okaz, which flock to the Arabs from each hand, and poets are seizing the opportunity of folk Feinsdon, and was to Quraysh leadership in those forums Faihkmon what appears to them.

The eating researcher question refer to the experts in Islamic law, it was noted that the use of their experience was a familiar phenomenon and common, has reported a number of areas that emerged where scholars of Islam, and how they enriched the community Bntegathm intellectual and NHL, including researchers, and how the Prophet (peace him and his family) and the pure Imams (peace be upon them) had sent their friends to teach people to take advantage of them the teachings of Islam, they as parents experience in this field. And how scholars have direct charge to refer to people of experience in resolving their disputes and differences

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على خير الخلق نبينا الأكرم محمد (ص) وعلى آله الطيبين الطاهرين .

وكما نعلم أنّ مسألة الرجوع إلى أهل الخبرة أمر فطري لدى كل الناس، ولها جذور تاريخية تمتدّ بامتداد الزمان ، وهذا ما وجدناه في الشرائع القديمة وعند الأقوام المختلفة على مر العصور فهي مسألة ارتكازية ووجدانية في تفكير كل فرد عندما يخفى عليه أمر لا يفهمه .

وقد اعتاد العقلاء في الرجوع فيما يبهم عليهم من مسائل لا يعرفونها إلى أهل الخبرة وقد تطور هذا الأمر وأصبح الاعتماد على أهل الخبرة من الضروريات في الحياة.

وقد تتبعت بعض الظواهر التاريخية من خلال أحداث أثبتها المؤرخون ؛ لمعرفة ما لهذه المسألة (أهل الخبرة) من عمق تاريخي يمتد بامتداد الزمان .

وقد لوحظ مدى العناية التي أولاها الفقهاء المسلمون بمسألة الرجوع إلى أهل الخبرة في كثير من المسائل والموضوعات التي لا يمكن معرفتها إلا بالرجوع إليهم ، ونجد الفقهاء يحيلون المكلفين في كثير من المسائل

والفتاوى إلى أهل الخبرة من أصحاب المعارف والعلوم ، كالأطباء وأصحاب المهن والحرف المختلفة ، لغرض معرفة الموضوع حتى ينطبق عليه الحكم .
وقد تناول الباحث في هذا الموضوع مبحثين :
المبحث الأول : الرجوع إلى أهل الخبرة في الشرائع السابقة ، وبينت فيه كيف أن هذا الموضوع (الرجوع إلى أهل الخبرة) _ ومن خلال بعض النصوص والوقائع التاريخية _ له جذور تاريخية عميقة .
أما المبحث الثاني : الرجوع إلى أهل الخبرة في الشريعة الإسلامية وتبين أنّ اللجوء إلى أهل الخبرة لم يتميز به عصرنا فقط ، فالمتتبع للتاريخ الإسلامي وغيره ، يلحظ أن اللجوء إلى أهل الخبرة كان ظاهرة مألوفة وشائعة ، وقد ذكرت جملة من المجالات التي برز فيها علماء الإسلام ، وكيف أنهم أغنوا المجتمع بنتاجاتهم الفكرية والتي نهل منها الباحثون ، وكيف أن الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمة الطاهرين (عليهم السلام) قد بعثوا أصحابهم لتعليم الناس ليستفيدوا منهم تعاليم الإسلام ، فهم كأهل خبرة في هذا المجال .

المبحث الأول : الرجوع إلى أهل الخبرة في الشرائع السابقة

إنّ مسألة الرجوع إلى أهل الخبرة أمر فطري لدى كل الناس ، واعتاد العقلاء في الرجوع فيما يبهم عليهم من مسائل لا يعرفونها إلى أهل الخبرة ، وقد تطور هذا الأمر وأصبح الاعتماد على أهل الخبرة من الضروريات في الحياة.
وإذا أردنا معرفة التطور الذي لحق بموضوع الخبرة علينا أن نراجع الأصول التاريخية للأخذ بهذه المفردة على مدار التاريخ ، وهذا ما لا يمكن الإلمام به ، إلاّ من خلال ما كتب هنا وهناك في بعض الكتب التاريخية عن أهل الخبرة في مجالات العلوم كافة ، وهو كثير لا يمكن تناوله بالتفصيل في هذا البحث .
وسوف نشير إلى بعض المظاهر التي تدلّ على الاستعانة بأهل الخبرة في الشرائع السابقة على الإسلام ، وكيفية الاستفادة من تجاربهم وجهودهم ، وكيف أنهم أغنوا الحياة بنتاجاتهم المتنوعة ، وذلك من خلال تناول بعض الجوانب التاريخية لبعض البلدان.
ففي أوائل الألف الثاني قبل الميلاد قامت في العراق أسرة حاكمة جديدة ، عرفت بسلالة بابل الأولى (١٨٩٤ – ١٥٩٤ق.م) اشتهرت بملكها السادس حمورابي (١٧٩٢ – ١٧٥٠ق.م)[١] الذي من أعماله المهمّة سنّ شريعة واحدة تسري أحكامها في جميع أنحاء المملكة عرفت بقانون حمورابي ، التي تعدّ من الشرائع الرائدة في العالم . واحتوت شريعة حمورابي على نواح مختلفة من الحياة مدنية وجزائية ، وضمتّ جوانب من قانون الأحوال الشخصية ونظام الأسرة ، بالإضافة إلى أحكام التجارة والمعاملات المالية والمواد الجزائية ، مثل أحكام البيع والإجارة والمداينة والرهن وعقوبات الجرائم .
من جانب آخر كانت العقوبة على الإهمال رادعة ، مثل حالة الطبيب غير الماهر إذا أدت إلى فقدان حياة إنسان ما ، أو فقدان عضو من جسمه ، فإن يدي الطبيب تقطعان ، والطبيب البيطري الذي يتسبب في موت ثور أو حمار يدفع ربع قيمة الحيوان ـ والبنّاء الذي يتسبب إهماله في البناء يفقد حياته ، أو يفدي نفسه بموت ابنه بدلاً عنه ، أو يدفع عبداً ، أو بضائع ، وعلى كلّ حال عليه أن يعيد بناء المنزل ، أو يرمم كلّ الأضرار الناتجة عن سوء البناء ، وباني السفن عليه إصلاح كل عطب أو خلل في البناء خلال السنة المحددة ضماناً.
ويمكن أن نستشف من بعض المواد في هذه الشريعة ، ما يؤكد على كون الطبيب أو البنّاء يجب أن يكون ماهراً ومن ذوي الخبرة ، وإلاّ فإنّ أي خطأ يعرضه للعقاب والمسؤولية والتضمين
فقد ورد في المادة ٢١٨ : ((إذا كان طبيب أجرى عملية خطرة لسيد بحربة برونزية ، وسبّب وفاة السيد ، أو فتح محجر عين سيد ، وخرّب عين السيد ، فعليهم أن يقطعوا يده))[٢].
وورد في المادة ٢١٩ : ((إذا طبيب أجرى عملية رئيسة لرقيق أحد العامة بحربة برونزية، وسبّب له الوفاة ، فعليه أن يعوض رقيقاً برقيق))[٣].
قد يقول قائل بأن هذه المواد تتعلق بالمهارة والكفاءة وليس فيها رجوع إلى أهل الخبرة .
لكن يرد عليه بأن المهارة والكفاءة تتولد من الخبرة ، ومن خلال قراءة النصوص لا يوجد تعبير صريح بعنوان (أهل الخبرة) لكن يمكن _ وكما قلت _ أن نستشف منها ذلك .
وفي مواد أخرى تلقى المسؤولية على البنّاء الذي بنى البيت ، فانهدم على صاحب البيت ومات فإن البنّاء يقتل ، وإذا مات ابن صاحب البيت ، فإنّه يقتل ابن البناء وإذا مات عبد صاحب البيت ، فعليه تعويضه بعبد آخر ، فهنا يمكن اعتبار المهارة والخبرة في البنّاء ، حتى لا يتحمّل المسؤولية والتعويض .
فقد ورد في هذه المواد ما يبين ذلك: ففي المادة ٢٢٩ ورد : ((إذا بنّاء بنى لسيد بيتاً ولم يكن شغله قوياً، بحيث انهار ذلك البيت الذي بناه ، وقتل صاحب البيت ، فيجب أن يقتل ذلك البناء))[٤]
وفي المادة ٢٣٠ : فإن قتل ابن صاحب البيت، فعليهم أن يقتلوا ابن هذا البناء[٥]
وفي المادة ٢٣١: فإن قتل رقيق صاحب البيت، فعليه أن يعطي رقيقاً كمثل رقيق[٦]

وعلى كلّ حال فإنّ البنّاء في حالة عدم إتقانه للبيت - لعدم كونه من أهل الخبرة، أو بسبب إهماله - فعليه التعويض من أمواله الخاصة.

فقد جاء في المادة ٢٣٣: ((فإن سبّب تلف أمواله ، فعليه أن يعوض عن كل ما سبب اتلافه، وبما أن البيت الذي بناه لم يبنه قوياً بحيث انهار، فعليه أن يبني البيت الذي سقط من ماله الخاص))[٧]

وكذلك إذا بنى الملاح سفينة لشخص ، ولم يكن ماهراً في عمله ، ولم يكن من ذوي الخبرة في عمله ، ممّا أدى إلى الإخلال بالسفينة ، وتسبب بأضرار ، فعلى الملاح أن يعوض ذلك من ماله ، وكما ورد في هذه المادة .

المادة ٢٣٥ : ((إذا الملاح بنى للسيد سفينة ولم يكن عمله متقناً ، وتشققت هذه السفينة ، وتسبب عن ذلك ضرر ، فعلى الملاح أن ينقر السفينة ، ويقويها من ماله ويعطي السفينة المقوّاة إلى صاحب السفينة))[٨]

وفي الوقت نفسه فإن شريعة حمورابي لم تكن غافلة عن مكافأة الماهر في عمله والذي ينقذ حياة الآخرين ، إذ ورد في المادتين التاليتين ما يبين ذلك :

ففي المادة ٢١٥ : ((إذا طبيب أجرى عملية رئيسية لسيد بحربة برونزية ، وأنقذ حياة السيد وفتح محجر عين السيد بحربة برونزية وأنقذ عين السيد ، فعليه أن يستلم عشرة شقلات[٩] من الفضة))[١٠]

وفي المادة ٢٢١ : ((إذا طبيب جبّرَ عظم سيد مكسور ، أو أشفى ورماً مؤلماً فعلى صاحب الألم أن يدفع للطبيب خمسة شقلات من الفضة))[١١]

فتبيّن ممّا سبق أن بعض المواد في هذه الشريعة أكدت على المهارة في العمل وكون الطبيب والبناء والملاح من أهل الخبرة حتى يتقنوا عملهم ، ولا يتحملون بذلك أي نوع من المسؤولية ، والتي قد تعرض حياتهم للخطر في بعض الأحيان .

وكما قلنا : فإن الأصناف المذكورة تحصل على أجرها المناسب المحدد في الشريعة في حالة إتقانها لعملها.

ومن مجالات الرجوع إلى أهل الخبرة هي الاستعانة بالفينيقيين في مجال الملاحة البحرية وخبرتهم في المجال الجغرافي ؛ وذلك بسبب احتكاكهم بالثقافة البابلية وامتداد اتصالاتهم التجارية إلى ما وراء البلاد ؛وبسبب اكتشافاتهم على ساحل إفريقيا الغربي وتأسيس مستعمراتهم على طول البحر المتوسط ، أصبحت لديهم معلومات جغرافية واسعة في عالم الملاحة البحرية ؛ مما حمل المصريين على الاستعانة بهم وبسفنهم في الرحلات البحرية ، ولما ظهرت الإمبراطورية الآشورية إلى الوجود ، كان اتساع حدودها يستوجب الإحاطة بجغرافية البلاد التي وقعت تحت سيطرتهم فاحتذوا حذو المصريين في الاستعانة بالفينيقيين ، وخبرتهم لتوسيع معلوماتهم الجغرافية عن البلاد التي احتلوها والبقاع المجاورة لها[١٢]

وعند اليونانيين يعدّ أبقراط والذي ولد عام ٤٦٠ ق. م أوّل من رتب الطب ، وبوبه وبناه على أسس علمية صحيحة ، وهو أول من بنى الطب على أساس التجربة العلمية الصحيحة ، وطهره من الخرافات والأساطير ، وقد خلف ابقراط سبعة وثمانين كتاباً ورسالة في شؤون الطب ؛ لذلك فهو من أهل الخبرة في الطب إذ نقل العرب عدداً من كتبه منها : الفصول ، وعهد ابقراط ، والكسور ، وتقدمة المعارف ، والإمراض الحادة ، وغيرها من الكتب .

وقد بيّن أبقراط شروط متعلمي الطب ، إذ قال : ((ينبغي أن يكون المتعلم للطب في جنسه حراً وفي طبعه جيداً ، حديث السن ، معتدل القامة ، متناسب الأعضاء جيد الفهم ، حسن الحديث صحيح الرأي عند المشورة ، عفيفاً ، شجاعاً ، غير محب للفضة ، مالكًا لنفسه عند الغضب ، ولا يكون تاركاً له في الغالب .... وينبغي أن يكون مشاركاً للعليل مشفقاً عليه، حافظاً للأسرار))[١٣] .

وأمّا جالينوس[١٤] فهو أشهر طبيب يوناني ، عاش في ظل الحضارة الرومانية ، إذ استطاع تطوير الجراحة والتشريح .

وأما الصينيون فقد استخدموا البصمة في التفريق بين الأشخاص ، وكان ذلك منذ القرن الثامن قبل الميلاد ، وكانت لها عندهم أشكال ودلالات[١٥] .

ووضع المصريون أسساً لكثير من العلوم ، ويعتبر إمحوتب أول طبيب ذكر في المصادر التاريخية ، وكان وزيراً للملك زوسر من ملوك الأسرة الثالثة(٢٩٨٠ -٢٩٠٠) ق. م ، وكان إمحوتب سياسياً ماهراً ، وكاهناً مرموقاً، ومهندساً بارعاً وكاتباً عظيماً ، وطبيباً كبيراً ، إلاّ أن صفة الطب لم تضف إليه إلاّ بعد موته بفترة طويلة، وظلت شخصيته تسيطر على مهنة الطب طوال العهد الفرعوني إلى العهد الإغريقي[١٦].

وقد كان المصريون يمارسون الطب بشكل يشبه الاختصاص ؛ إذ كان الطبيب يعالج مرضاً واحداً ، فكثر الأطباء في البلاد المصرية، فمنهم من أختص بمعالجة أمراض العيون، ومنهم من أختص بأمراض الرأس، ومنهم من أختص بمعالجة الأمراض المجهولة بالجسم[١٧]

وقد استعان المصريون القدماء بقصاصي الأثر من السودانيين، إذ كانوا يتمتعون بدقة وبراعة وفراسة في اقتفاء الآثار في التحقيقات الجنائية.

فقد كان هؤلاء خبراء في معرفة الآثار ، وتمييز أثر الإنسان عن الحيوان والطيور والزواحف، كما استعان المصريون القدماء بأهل الرأي والخبرة ، في كشف تقليد الأحجار الكريمة والصفائح الذهبية(١٨)

أما عند العرب في عصر قبل الإسلام فكانت الكتابة شائعة في العهد الجاهلي ، وكان عدد من أبناء القبائل العربية يجيدون قراءة عدة لغات أجنبية وكانوا يكتبونها ومن أولئك عدي بن زيد العبادي وورقة بن نوفل(١٩) بل ذهب المؤلف حنا فاخوري إلى أبعد من هذا ، إذ وصف الأمية في العصر الجاهلي بالأمية الدينية مقابل اليهود والنصارى - إذ كان عندهم كتاب ديني - فعنده أن الأمية بهذا المعنى لا بمعنى الأمية العلمية أو الكتابية(٢٠)

وفعلاً فقد كان العصر الجاهلي غارقاً بالجهل ، فقد كان يقع في حياتهم الكثير من التناقضات ، فمثلاً لا يوجد عندهم مفهوم واضح لحرمة الدم ، فالقتل العمد فديته مائة من الإبل ، لكنهم يومياً يغيرون على قوافل المارة ويقطعون الطريق عليهم ويقتلون العشرات ، لكن عندما سطع الإسلام بنوره أنقذهم من ظلمات الجاهلية التي كانوا غارقين فيها ، وقد استخدم الرسول الأكرم (ص) من يعرف الكتابة والقراءة من الأسرى المشركين لتعليم المسلمين ، وذلك في مقابل إطلاق سراحهم .

وأيضاً كان العرب من أهل الخبرة في علوم الفلك والطبيعة ، فقد كانوا يعرفون الكواكب السيّارة وأبراج الشمس ومنازل القمر ، وقد اشتهروا بعلوم أخرى لا تمت إلى التقدم العلمي بصلة، كالكهانة وهي ادعاء معرفة الأسرار، ومطالعة علم الغيب والعرافة وهي ادعاء علم الماضيوكشفه ، وكان العرب إلى ذلك يتعاطون علم الأنساب، وذلك لإيجاد العصبية التي بها قوام سطوتهم(٢١).

ويمكن أن نعدّ رجال قريش أوسع العرب علماً، وأكثرهم خبرة، بحكم رحلاتهم التجارية إلى اليمن والشام وبلاد فارس ، فأدى ذلك إلى مخالطتهم بغيرهم من الأقوام المتمدنة ، وحتى الوظائف أصبحت مناطة بأبطن قريش ، فأصبح لكل منصب رجال من كل بطن بما يشبه الاختصاص ، بحيث اختص كل بطن من قريش بوظيفة محددة تختص بها .

يقول جرجي زيدان : ((وقد اقتسمت قريش المناصب ووزعتها على بطونها ، وأشهرها عشرة أبطن هي : هاشم وأمية ونوفل وعبد الدار وأسد وتيم ومخزوم وعدي وجمح وسهم ، ولكل من هذه البطون منصب أو أكثر ، فأصبح لكل من هذه المناصب رجال يختصون به))(٢٢) لكونهم أهل خبرة به .

ومن هذه المناصب السدانة(٢٣) والسقاية(٢٤) والرفادة(٢٥) والقيادة(٢٦) والندوة (٢٧) والحكومة(٢٨) وغيرها.

هذا وإن تخصيص المناصب وتوزيعها، يكسب من يتصدى لها الخبرة في مجال عمله، وكان العرب يحتاجونهم باعتبارهم أهل خبرة، ولو أن نسبة الحاجة تختلف من منصب لآخر حسب أهميته.

ويهمّنا في المقام أن نذكر أنّ للعرب خبرة فائقة في التعرف على بصمات الأقدام وتتبع آثارها وكان لقصاصي الأثر خبرة فائقة ودراية واسعة ، إلى حدّ أنه نقل عن أولئك أنهم كانوا يستطيعون معرفة ما إذا كان صاحب الأثر صغيراً أو كبيراً رجلاً أو امرأة ، طويلاً أو قصيراً ، صحيحاً معافى أم به علة ، إلى غير ذلك ممّا برعوا فيه .

ومن المجالات التي برز فيها العرب في جاهليتهم هو نظم الشعر وكانت لهم أسواق وكانت أحفلها سوق عكاظ ، والذي يتقاطر إليه العرب من كل جهة ، وكان الشعراء يغتنمون فرصة اجتماع القوم فينشدون ، وكانت لقريش الزعامة في تلك المحافل فيحكمون بما يبدو لهم.(٢٩)

وقد برز العديد من الشعراء في العصر الجاهلي أمثال زهير بن أبي سلمى والنابغة الذبياني والأعشى وإمرؤ القيس وغيرهم .

وقد احتل النابغة الذبياني مكانة أدبية عظيمة لدى شعراء الجاهلية ، حتى كانوا يضربون له قبة من أدم ، ويحكمونه فيما بينهم في سوق عكاظ(٣٠)

وبهذا تبيّن أهمية الاستعانة بأهل الخبرة في العديد من المجالات . وحالياً تشكلت لجان للخبراء في دول عديدة ، وذلك لحل المشاكل المتعلقة بالدستور ، وما يخص البلاد في كافة النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والخدمية ...إلخ، وربما هم الذين يسمّون مستشارين ، فلكل دائرة أو وزارة مستشار أو أكثر يرجع إليهم في حل المسائل العالقة والبتّ فيها بخبرته .

المبحث الثاني : الرجوع إلى أهل الخبرة في الشريعة الإسلامية

ممّا تجدر الإشارة إليه أنّ اللجوء إلى أهل الخبرة لم يتميز به عصرنا فقط ، فالمتتبع للتاريخ الإسلامي وغيره ، يلحظ أن اللجوء إلى أهل الخبرة كان ظاهرة مألوفة وشائعة.

وقد عرف النظام الإسلامي نظام الخبرة واستخدمه على نطاق واسع ، وفي ذلك يقول ابن فرحون: ((يرجع إلى أهل الطب والمعرفة بالجراح في معرفة طول الجرح وعمقه وعرضه.... وكذلك يرجع إلى أهل المعرفة من النساء في قياس الجرح وقدره إذا كان ممّا تجوز فيه شهادة النساء ، ويرجع إلى أهل المعرفة من الأكرياء في معرفة عيوب الدواب ، ويرجع إلى أهل المعرفة في عيوب الدور ، وما فيها من الصدوع والشقوق وسائر العيوب ، ويرجع إلى أهل المعرفة من النساء في معرفة عيوب الفرج وفي عيوب الجسد ممّا لا يطلع عليه

الرجال ، ويرجع إلى أهل المعرفة بالجوائح[٣١] ، وما ينقص من الثمار ، وكذلك يرجع إلى أهل المعرفة بمسائل الضرر ممّا يحدثه الإنسان على جاره ، أو في الطرقات ، ونحو ذلك))[٣٢].

وعلى الرغم من أنّ الفقهاء لم يفردوا الخبرة بدراسة مستقلة ، إلا أنّ المطلع على الفقه الإسلامي يلاحظ مدى العناية التي أولاها الفقهاء المسلمون بالخبرة .

هذا وإنّ الاستعانة بأهل الخبرة وجدت طريقها إلى النظام القضائي الإسلامي ، وذلك استناداً إلى قوله تعالى ﴿ ٱ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ﴾[٣٣].

وأحد المعاني التي وردت في معنى (أهل الذكر) هم أهل العلم والخبرة الذين يتعين على القاضي أن يستعين بهم ويشاورهم ، متى أشكل عليه الأمر ، كما ينبغي عليه أن يناقشهم ، ويفتح مجال مناقشتهم للخصوم ، بغية الوصول إلى الحقيقة بلوغاً للعدالة المتوخاة من وراء اللجوء إليه[٣٤].

وقد بعث النبي (ص) بعض الصحابة الفقهاء إلى البقاع الإسلامية، لتعليم قراءة القرآن وتعليم الأحكام الشرعية، وهم كأهل خبرة يرجع إليهم المسلمون في ذلك.

فقد ورد : أن رسول الله (ص) بعث مصعب بن عمير مع القوم الذين بايعوه في العقبة الأولى، وهم اثنا عشر ، وأمره أن يقرئهم القرآن ، ويعلمهم الإسلام ، ويفقههم في الدين ، وكان يسمى المقرئ بالمدينة [٣٥]

وجاء في الاستيعاب : ((وبعثه (يعني معاذاً) رسول الله (ص) قاضياً إلى الجنَد من اليمن يعلّم الناس القرآن وشرائع الإسلام ، ويقضي بينهم))[٣٦]

فكان المسلمون يسألون عن أمور دينهم هؤلاء الصحابة المبعوثين من قبل رسول الله(ص).

يقول السيد محمد جعفر الحكيم ((كان المسلمون أيام النبي (ص) إذا احتاج أحدهم إلى معرفة وظيفته الفعلية في أي واقعة يبتلى بها ، ممّا يتعلق بنظام معاده ومعاشه ، يفزع إليه (ص) بالمباشرة ، أو بتوسط بعض الأصحاب الذين يكثر اختلاطهم به .... ولا يجدون - عادة - مشقة في معرفة ما يلزمهم من عمل، لأنهم يتفاهمون بلغة مشتركة واحدة ، ومع الحاجة للاستيضاح يسهل عليهم الوصول إليه (ص) أيضاً))[٣٧]

أمّا بعد وفاة النبي(ص) فقد كان المسلمون يرجعون إلى الأصحاب في الفتيا ومعرفة مسائل دينهم ، ولا شك أن أبرزهم الإمام علي (ع) وعبدالله بن العباس وعبدالله بن مسعود.

وقد سجلت السوابق القضائية الإسلامية ما يدل على الاعتماد على الخبرة الفنية ، فمن ذلك ما روي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي المعلى عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : أُتِيَ عمر بن الخطاب بامرأة قد تعلقت برجل من الأنصار ، وكانت تهواه ولم تقدر له على حيلة فذهبت فأخذت بيضة فأخرجت منها الصفرة وصبت البياض على ثيابها بين فخذيها ثم جاءت إلى عمر فقالت : يا أمير المؤمنين إن هذا الرجل أخذني في موضع كذا وكذا ففضحني، قال: فهم عمر أن يعاقب الأنصاري فجعل الأنصاري يحلف وأمير المؤمنين عليه السلام جالس ويقول : يا أمير المؤمنين تثبت في أمري ، فلما أكثر الفتى قال عمر لأمير المؤمنين عليه السلام : يا أبا الحسن ما ترى فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى بياض على ثوب المرأة وبين فخذيها فاتهمها أن تكون احتالت لذلك ،فقال: إيتوني بماء حار قد أغلي غلياناً شديداً ففعلوا فلما أُتي بالماء أمرهم فصبوا على موضع البياض فاشتوى ذلك البياض فأخذه أمير المؤمنين عليه السلام ، فألقاه في فيه فلما عرف طعمه ألقاه من فيه ثم أقبل على المرأة حتى أقرت بذلك، ودفع الله عز وجل عن الأنصاري عقوبة عمر))[٣٨]

وقد أرجع الأئمة (ع) الناس إليهم ، مثل أبان بن تغلب وعبد الرحمن بن يونس وهشام بن الحكم وغيرهم ، وكانت مجالس أئمّة أهل البيت (ع) تعجّ بمختلف الطبقات ، فمن عامي يسأل عن قضية جزئية واجهته ، فيفتي الإمام (ع) على ضوئها ، إلى مفت واع يلقي عليه قواعد وضوابط كلية يستضيء بها في غير مورد من الموارد.

وقد أمر الأئمة (ع) أصحابهم بالجلوس في المساجد وإفتاء الناس ، إذ قال الإمام الباقر (ع) لأبان بن تغلب : ((اِجلس في مسجد المدينة وأفت الناس ، فإنّي أحب أن يرى في شيعتي مثلك))[٣٩]

وعن علي بن المسيب الهمداني الثقة ، قال : ((قلت للرضا(ع): شقتي بعيدة فلست أصل إليك في كل وقت ، ممن آخذ معالم ديني ؟ قال : من زكريا بن آدم القمي المأمون على الدين والدنيا))[٤٠]

وعن عبد العزيز بن المهتدي - وكان وكيل الرضا (ع) وخاصته - قال : سألت الرضا (ع) فقلت : إني لا ألقاك في كل وقت ، فممّن آخذ معالم ديني ؟ فقال : خذ عن يونس بن عبد الرحمن.[٤١]

وقد حث الأئمة (ع) أصحابهم على الاجتهاد والتفريع في المسائل الفقهية العامة ، فقد ورد عن الإمام الرضا (ع) : ((علينا إلقاء الأصول وعليكم التفريع))[٤٢]

وذكرت العديد من كتب التراجم والفهارس أسماء كثيرة من العلماء ، الذين أثروا الحضارة العربية ، وأغنوا الفكر الإسلامي بمنجزات علمية رائعة ، نجد ذكرهم في كتب التاريخ والمعاجم كالفهرست لابن النديم ، وفتوح البلدان للبلاذري وعيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة ، وغيرها .

ومن العلماء الذين يمكن ذكرهم هو محمد بن زكريا الرازي (ت ٣١١ هـ) ، الذي ولد في الري وسافر إلى بغداد ، وكان ميّالاً إلى العلوم العقلية والأدب منذ صغره ، إلاّ أنه تعلم الطب وقد كبر.
قال ابن النديم: ((إنه كان أوحد دهره، وفريد عصره، قد جمع المعرفة بعلوم القدماء، وسيما الطب))(٤٣) وقد أطلق عليه ابن أبي أصيبعة : جالينوس العرب(٤٤)
ومن أقوال الرازي : ((الأطباء الأميون والمقلدون الذين لا تجربة لهم ، ومن قلت عنايته ، وكثرت شهوته ، قتالون .... متى كان اقتصار الطبيب على التجارب ، دون القياس وقراءة الكتب خذل))(٤٥)
والرازي يؤكد على الممارسة ، والتي من خلالها تحصل الخبرة ، إضافة إلى قراءة الكتب الطبية يقول : ((ليس يكفي في إحكام صناعة الطب قراءة كتبها ، بل يحتاج إضافة إلى ذلك مزاولة المرضى ، لأن من قرأ الكتب ثم زاول المرضى ، يستفيد من قبل التجربة كثيراً ، ومن زاول المرضى من غير أن يقرأ الكتب ، يفوته ويذهب عنه دلائل كثيرة ولا يشعر بها البتة))(٤٦).
وغير ذلك من أقواله التي تدل على خبرته الواسعة ، وكانت له مؤلفات عديدة منها : كتاب الحاوي، وكتاب المنصوري ، وكتاب دفع مضار الأغذية ، وكتاب إلى من لا يحضره الطبيب ، وكتاب الفاخر في الطب، وكتاب الطب الملوكي ، وكتاب المرشد.
لذلك كان الرازي من أهل الخبرة في مجال الطب ، وكان حريصاً على نقل معلوماته إلى طلابه خاصة والى الأطباء عامة.(٤٧)
وممّن يشار إليهم بالبنان ابن سينا ، وهو أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا، وقد لقب بالشيخ وعرف بالرئيس، وأطلق عليه لقب المعلم الثالث بعد أرسطو والفارابي من أعظم أطباء عصره ، لا بل من أعظم أطباء الحضارة الإنسانية في القرون الوسطى ، ومن أشهر كتبه الطبية : القانون ، وكتاب في الأدوية القلبية وله العديد من الطرق في تشخيص الأمراض ، يمكن الاطلاع عليها في مظانها.
ومن الأطباء المعروفين ابن النفيس، وهو علي بن أبي الحزم القرشي ت (٦٨٧ هـ) أحد أطباء دمشق المعروفين ، كان إماماً في عالم الطب ، واستطاع أن يكتشف الدورة الدموية الصغرى التي لم يوفق إلى إثباتها جالينوس(٤٨)
وكان عدد الأطباء في العصر العباسي في زمن المقتدر(٨٦٠) طبيباً ، احتاجوا إلى الامتحان لنيل الإذن في الطب ، إلا من كان في خدمة الخليفة أو كان مشهورا لخبرته ، فلا يحتاج لإجراء الامتحان .
وكان للأطباء عندهم نظام ، وعليهم رئيس يمتحنهم ، ويجيز من يرى فيه الكفاءة للتطبيب ، وأشهر هؤلاء الرؤساء سنان بن ثابت في بغداد ، ومهذب الدين الدخوار في مصر(٤٩) .
وكذلك نرى التخصص في الطب ، فمنهم الجراح ، والكحال (المختص بأمراض العيون) وطبيب الأسنان ، والطبيب الذي يعالج النساء ، أو يطبب المجانين وغيرهم . مما يجعلهم أهل خبرة في اختصاصاتهم .
وفي القرن الثالث الهجري برز فيه أبو يوسف بن إسحاق الكندي ، فقد قضى حياته العلمية في بغداد وسامراء ، واتصل بالمترجمين والعلماء الآخرين ، فاستطاع أن يحيط بمعارف عصره في العلوم والفنون .
قال صاحب منتخب صوان الحكمة عنه :((هو أول من تخرج من المسلمين في الفلسفة وسائر أجزائها، وفي الرياضيات وما يتعلق بها ، سوى تبحره في علوم العرب وبراعته في الآداب من النحو والشعر، وفي أحكام النجوم والطب وضروب من الصناعات والمعارف التي قلّ أن تجتمع معارفها في إنسان واحد))(٥٠) ، لذلك كان الكندي من أهل العلم والخبرة ، وبسبب المرتبة العلمية والفلسفية التي نالها، جعلته من ذوي الحظوة لدى الخلفاء المعاصرين له، فقد أعجب المأمون بفضل الكندي وشخصيته العلمية ، فكان عظيم المنزلة لديه ، ولم يقتصر نشاط الكندي الفكري على الفلسفة فقد كان موسوعياً متعدد المعارف.
وقد عرف العرب قبل العصر العباسي رصد الكواكب والنجوم وحركاتها ، والكسوف والخسوف وربطوا بين حركات الأجرام السماوية وحوادث العالم ، من حيث الحظ والمستقبل والحرب والسلم والمطر والظواهر الطبيعية ، وكانوا يسمون ذلك العلم بالتنجيم ، وكان الخلفاء يستشيرون المنجمين ، فينظرون في حالة الفلك واقترانات الكواكب.(٥١)
وهذا ممّا يدلل على الاستعانة من قبل الخلفاء بأهل الخبرة في التنجيم، والذي قد يرتبط به معرفة بعض الأمور الدينية، كمعرفة أوقات الصلاة، وهلال شهر رمضان، وغير ذلك.
ونجد أن الترجمة انتشرت وتوسعت عند مجيء الدولة العباسية ، فكانت فترة ازدهار ونشاط في ترجمة علوم اليونان والفرس وغيرهم إلى العربية.(٥٢)
ومن أبرز المترجمين في العصر العباسي قسطا بن لوقا ، وكان بارعاً في علوم كثيرة ، منها الطب والفلسفة والأعداد والموسيقى ، فصيحاً باللغة اليونانية وجيد العبارة العربية .
ولعب آل حنين دوراً عظيماً في مجالات الترجمة والتأليف، ولهم خدمات جلية في رفع المستوى العلمي في الحضارة العربية.

وعموماً يمكن ذكر جملة من جهود العلماء المسلمين في مختلف الحقول العلمية، كالطب والكيمياء والجبر والهندسة والفلك والجغرافيا والتاريخ والحكمة، وتبرز هنا أسماء جابر بن حيان الكوفي الذي علمه أستاذه الإمام الصادق(ع) كيفية استخدام المنهج التجريبي في الكيمياء ، وبرز الخوارزمي في الرياضيات والفيزياء، والفرغاني في الفلك، والمقدسي في الجغرافيا، والبيروني في كثير من العلوم النظرية والإنسانية وابن خلدون في التاريخ وعلم الاجتماع ، والفارابي في كثير من العلوم العقلية والطبيعية والاجتماعية، والدينوري في الأحياء، وعلى بن عيسي في طب العيون.

وبعد فثمة الكثير من علماء المسلمين الذين برزوا في المجالات كافة ، وقدموا خدمات جليلة للحضارة الإنسانية بما أنجزوا من ابتكارات وإبداعات علمية متطورة ، ومؤلفات كثيرة ساعدت كثيراً على تقدم الطب في العصر الحديث ، إلا أن الكتابة عنهم تطول بما لا يستوعبه هذا الفصل .

ومن المصاديق التاريخية والتي يرجع فيها إلى أهل الخبرة هي الرجوع إلى سفراء الإمام المهدي (ع) في عصر الغيبة الصغرى (٢٦٠- ٣٢٩) هـ فقد كان الناس يرجعون إليهم ويجيبونهم عن الاستفتاءات بمراجعة الناحية المقدسة ويقبضون الحقوق الشرعية ، والأحاديث في مدحهم كثيرة ، وكذلك الأمر بالرجوع إليهم كوكلاء عن الأئمة قبل عصر الغيبة الصغرى وبعدها .

فقد ورد في الوسائل: ((عن أحمد بن إسحاق عن أبي الحسن (ع) قال: سألته وقلت: من أعامل ؟ وعمن آخذ ؟ وقول من أقبل ؟ فقال : العمري ثقتي، فما أدى إليك عنّي فعني يؤدي ، وما قال لك عنّي فعنّي يقول ، فاسمع له وأطع، فإنه الثقة المأمون ، قال : وسألت أبا محمد (ع)عن مثل ذلك فقال : العمري وابنه ثقتان فما أديا إليك عني فعني يؤديان ، وما قالا لك فعني يقولان ، فاسمع لهما وأطعهما فإنهما الثقتان المأمونان))[٥٣].

وقد برز من الفقهاء الذين يرجع إليهم ، والد الصدوق المعروف بعلي بن بابويه ، وكما عبر الشيخ الآصفي بأن :((ابن بابويه راوي فقيه ، ومن الذين تعاملوا مع الروايات من حيث حاجتهم كمصدر فقهي)) [٥٤]

لكن هذا لا يعني عدم وجود غيرهم من أصحاب الأئمة ،الذين يمكن الرجوع إليهم في معرفة الإحكام الشرعية ، كالكليني (ت ٣٢٩ هـ) ، الذي ألف الكافي في هذا العصر . وقد وصفه النجاشي بأنه : ((شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم وكان أوثق الناس في الحديث ، وأثبتهم))[٥٥].

وفي هذا العصر أيضا ألف الصدوق الأول علي بن بابويه (ت ٣٢٩ هـ) رسالة تشتمل على العديد من المسائل الفقهية .

وقد نقل في سفينة البحار: ((أن الأصحاب كانوا يأخذون الفتاوى من رسالة علي بن بابويه إذا أعوزهم النص ثقة واعتماداً عليه))[٥٦]

وهذا ممّا يدل على الرجوع إليه باعتباره من أهل الخبرة ، في جمع الأحاديث الشريفة والتي تشتمل على قسم كبير من أبواب المسائل الفقهية.

وكذلك برز في عصر الغيبة ، محمد بن مسعود العياشي صاحب التفسير المعروف بتفسير العياشي ، المشتمل على عدد كثير من الروايات الخاصة بتفسير بعض الآيات الكريمة مضافاً إلى تأليفه عدة كتب في جملة من أبواب الفقه[٥٧]

وفي الحقيقة يطول المقام بذكر العلماء الأفذاذ ، الذين رفدوا الفقه بتأليفاتهم القيمة ممّا ساعد على الرجوع إليها في معرفة الأحكام الشرعية ، باعتبارها صادرة من أناس ذوي خبرة في تخصصهم ، والتي لا زال ينهل منها الباحثون أيضاً في مجال بحوثهم وكتاباتهم ، أما في عصر الغيبة الكبرى فقد أعطى الإمام العسكري (ع)، القاعدة الكلية للتقليد والرجوع إلى الفقهاء باعتباره من أهل الخبرة ، إذ قال (ع) ((فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه حافظاً لدينه مخالفاً على هواه مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلدوه))[٥٨]

وألزم التوقيع الشريف الصادر من الإمام الحجة (عج) بتنصيب الفقيه كنائب عن الإمام وكلفه بوظيفة الإفتاء، إذ ورد ((وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا ، فإنهم حجتي عليكم ، وأنا حجة الله عليهم))[٥٩]

وعلق الشيخ الصدوق على الرواية بقوله ((قيل: الحوادث الواقعة ما يحتاج فيه إلى الحاكم كأموال اليتامى ، فيثبت فيه ولاية الفقيه ، وليس بشيء ، والظاهر ما يتفق للناس من المسائل التي لا يعلمون حكمها ، فلا بد لهم أن يرجعوا فيها إلى من يستنبطها من الأحاديث الواردة عنهم والمراد برواة الحديث : الفقهاء الذين يفقهون الحديث ويعلمون خاصه وعامه ومحكمه ومتشابهه ويعرفون صحيحه من سقيمه ، وحسنه من مختلقه ، والذين لهم قوة التفكيك بين الصريح منه والدخيل، وتمييز الأصيل من المزيف المتقول ، لا الذين يقرؤون الكتب المعروفة ويحفظون ظاهراً من ألفاظه ، ولا يفهمون معناه ، وليس لهم منه الاستنباط ، وإن زعموا أنهم حملة الحديث))[٦٠]

لكن نجد من يضعف الحديث كالمازندراني ، إذ توقف فيه ، واعتبره ضعيفاً ، لجهالة إسحاق بن يعقوب ، إذ قال ((وتمسك بعض المتأخرين برواية في الاحتجاج عن إسحاق بن يعقوب ، وهو رجل مجهول ، وفيها { في الرواية : ((أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا))[٦١] } أولاً : ضعف الرواية كما قلنا..

وثانياً: لا شك في وجوب الرجوع في كل واقعة إلى العلماء، ولا حاجة فيه إلى التمسك بالروايات الضعيفة، مع تصريح آيات القرآن العظيم والروايات المتواترة))[٦٢]

وكلامه صحيح فيما يخص النقطة الثانية، وأنه لا بد من الرجوع إلى الكتاب الكريم ، والروايات المتواترة ، أما كلامه بشأن ضعف الرواية، ففيها كلام.

إذ بعد تتبع بعض كتب الرجال المتيسرة لدى الباحث ، اتضح أن الرجل (إسحاق بن يعقوب) لم يصدر بحقه ذم ، وأيضا استفاد بعض العلماء علو مرتبته ، وذلك من خلال ورود التوقيع الصادر من الإمام صاحب الزمان (عج) بحقه ، وما ذكر من كلمات الأعلام إضافة إلى أن الكليني يروي عنه ، وهنا نستعرض كلمات علماء الرجال بخصوصه ، فقد قال التفرشي : ((إسحاق بن يعقوب : روى عنه الكليني))[٦٣].

وفي طرائف المقال قال : ((إسحاق بن يعقوب ، روى عنه محمد بن يعقوب ، وفي كتاب الغيبة للشيخ توقيع ورد من مولانا صاحب الدار يستفاد منه علو رتبة الرجل))[٦٤] ، وقال أيضاً ((إسحاق بن يعقوب ، قد ورد فيه توقيع بخط مولانا صاحب الأمر عجل الله فرجه ، يدل على جلالته ومنزلته عنده))(ع)[٦٥].

وفي معجم رجال الحديث ذكر: ((روى عن محمد بن عثمان العمري (رض) وروى عنه محمد بن يعقوب الكليني))[٦٦].

فيبدو ممّا تقدم أن الحديث صحيح ، وان التشكيك في إسحاق بن يعقوب ليس في محله .

وكما قلنا فإن الفقه الإسلامي قد مرّ بأدوار عديدة كما بينتها المصادر التي ألفت في هذا المجال ، وبرز في هذه المراحل العديد من الفقهاء الذين أثروا المعرفة الفقهية بالكثير من نتاجاتهم الفقهية عبر المراحل المختلفة أمثال أبي حنيفة وتلميذيه (أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني) والشافعي ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل ، الذين ترأسوا المذاهب الأربعة وغيرهم كثير، كالسرخسي والنووي وابن قدامه والسيوطي والغزالي .

وهؤلاء الفقهاء يمكن أن نعدّهم كأهل خبرة في تخصصهم الفقهي والأصولي، والذين ترجع الناس إليهم في معرفة المسائل الفقهية، ويهتم الباحثون بدراسة مؤلفاتهم، والنهل من كلماتهم التي تغني بحوثهم ، ومن علماء المذهب الإمامي يمكن أن نذكر منهم :الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) والسيد المرتضى المعروف بعلم الهدى (ت ٤٣٦ هـ) والشيخ الطوسي المعروف بشيخ الطائفة (ت٤٦٠هـ (والمحقق الحلي(ت ٦٧٦ هـ) والعلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ) والشيخ مرتضى الأنصاري (ت ١٢٨١هـ) وكان من نوابغ الفقهاء ، وعرف بخاتم الفقهاء والمجتهدين ، ومن المجتهدين المعاصرين أمثال السيد الشهيد الصدر والسيد الخوئي والسيد السيستاني وغيرهم .

ويطول البحث بذكرهم وغيرهم من الفقهاء الذين يرجع إليهم المكلفون في معرفة الأحكام الفقهية فهم أهل خبرة في استنباط الأحكام الفقهية من مصادرها الشرعية ، ولكن في بحثنا نريد أن نقول إن هؤلاء الفقهاء هم كأهل خبرة في تخصصهم ، وترجع إليهم الناس من باب رجوع الجاهل إلى العالم ، وإلا لظلوا على جهلهم وعدم معرفتهم بالحكم الشرعي ، بل وقد يعصون الله تعالى من حيث إنهم لم يسألوا ذوي الخبرة عن دينهم .

فهؤلاء - وبحق - يمكن أن نعتبرهم أهل خبرة في اختصاصاتهم الفقهية والأصولية والذين أغنوا الحركة الفقهية بمنجزاتهم الفقهية والأصولية المتنوعة . ممّا حدا بالمكلفين للرجوع إليهم ، وإلى كتبهم ورسائلهم العملية لمعرفة الأحكام الشرعية، بل وأضحت مؤلفاتهم منابع مهمة للباحثين والمؤلفين في العلوم الإسلامية ، والتي لا يستغني عنها باحث في كتابته لبحثه.

قال الشيخ الطوسي : ((إني وجدت عامة الطائفة من عهد أمير المؤمنين (ع) والى زماننا هذا ، يرجعون إلى علمائها ، ويستفتونهم في الأحكام والعبادات ويفتونهم العلماء فيها ، ويسوغون لهم العمل بما يفتونهم به وما سمعنا أحداً منهم ، قال لمستفت : لا يجوز لك الاستفتاء ولا العمل به ، بل ينبغي أن تنظر كما نظرت وتعلم كما علمت ، ولا أنكر عليه العمل بما يفتونهم ، وقد كان منهم الخلق العظيم عاصروا الأئمة (ع)، ولم يحك عن واحد من الأئمة النكير على أحد من هؤلاء ولا إيجاب القول بخلافه ، بل كانوا يصوبونهم في ذلك ، فمن خالفه في ذلك، كان مخالفاً لما هو المعلوم خلافه))[٦٧].

والذي يتتبع كلام الفقهاء يجد أنهم يحيلون الحكم في كثير من المسائل والفتاوى إلى أهل الخبرة من أصحاب المعارف والعلوم ، كالأطباء وأصحاب المهن والحرف المختلفة ، ويجعلون من قولهم المرجع في الحكم على الواقعة محل البحث ؛ وذلك لأن الأحكام الشرعية إنما تبنى على علل وأوصاف ، وإدراك المجتهد ، أو من قام مقامه من مفت ، أو قاض لجميع هذه الأوصاف ، غير ممكن عادة ، فكان لابد من الاستعانة بمن تمرس ذلك ،

فيسأله عن الأشياء التي تدخل ضمن نطاق تخصصه وعن مدى توفر الأوصاف والمعاني الشرعية فيه ، ليجري على كل موضوع ما يناسبه من أحكام .

الخاتمة :

١ - بعد تتبع المصادر التاريخية تبين مدى أهمية هذه المسألة (الرجوع إلى أهل الخبرة) وكيف كانت لها جذور تاريخية بامتداد الزمان ، وقد أورد الباحث بعض النصوص التاريخية توضح الاستعانة بأهل الخبرة والرجوع إليهم ، وكيف يعاقب المخطئ منهم .

٢ - كثرة الرجوع إلى أهل الخبرة في معاملات الناس على اختلافها وتعددها والتي يترتب عليها في الغالب النزاع والشقاق مما يستدعي الاستعانة بهم ، وهذا يدلّ على أن الشريعة الإسلامية قد عالجت كل ما يحتاج إليه الناس في شؤون حياتهم من العبادات والمعاملات وغيرها ، ووضعت حلولاً لما قد يجري بين الناس من منازعات واختلافات.

٣ - على الرغم من أنّ الفقهاء لم يفردوا الخبرة بدراسة مستقلة ، إلا أنّ المطلع على الفقه الإسلامي ، يلاحظ مدى العناية التي أولاها الفقهاء المسلمون بالخبرة .

٤ - والذي يتتبع كلام الفقهاء يجد أنهم يحيلون الحكم في كثير من المسائل والفتاوى إلى أهل الخبرة من أصحاب المعارف والعلوم ، كالأطباء وأصحاب المهن والحرف المختلفة ، ويجعلون من قولهم المرجع في الحكم على الواقعة محل البحث

الخلاصة :

إنّ مسألة الرجوع إلى أهل الخبرة أمر فطري لدى كل الناس ، واعتاد العقلاء في الرجوع فيما يبهم عليهم من مسائل لا يعرفونها إلى أهل الخبرة ، وقد تطور هذا الأمر وأصبح الاعتماد على أهل الخبرة من الضروريات في الحياة.

وقد أشار الباحث إلى بعض المظاهر التي تدلّ على الاستعانة بأهل الخبرة في الشرائع السابقة على الإسلام ، وكيفية الاستفادة من تجاربهم وجهودهم ، وكيف أنهم أغنوا الحياة بنتاجاتهم المتنوعة ، وذلك من خلال تناول بعض الجوانب التاريخية لبعض البلدان.

وتبين من خلال بعض المواد في شريعة حمورابي التأكيد على المهارة في العمل وكون الطبيب والبناء والملاح من أهل الخبرة حتى يتقنوا عملهم ، ولا يتحملون بذلك أي نوع من المسؤولية ، والتي قد تعرض حياتهم للخطر في بعض الأحيان .

وكان للعرب خبرة فائقة في التعرف على بصمات الأقدام وتتبع آثارها وكان لقصاصي الأثر خبرة فائقة ودراية واسعة ، إلى حدّ أنه نقل عن أولئك أنهم كانوا يستطيعون معرفة ما إذا كان صاحب الأثر صغيراً أو كبيراً رجلاً أو امرأة ، طويلاً أو قصيراً ، صحيحاً معافى أم به علة ، إلى غير ذلك ممّا برعوا فيه .

ومن المجالات التي برز فيها العرب في جاهليتهم هو نظم الشعر وكانت لهم أسواق وكانت أحفلها سوق عكاظ ، والذي يتقاطر إليه العرب من كل جهة ، وكان الشعراء يغتنمون فرصة اجتماع القوم فينشدون ، وكانت لقريش الزعامة في تلك المحافل فيحكمون بما يبدو لهم .

وقد تناول الباحث مسألة الرجوع إلى أهل الخبرة في الشريعة الإسلامية ، ولوحظ أن اللجوء إلى أهل الخبرة كان ظاهرة مألوفة وشائعة ، وقد ذكرت جملة من المجالات التي برز فيها علماء الإسلام ، وكيف أنهم أغنوا المجتمع بنتاجاتهم الفكرية والتي نهل منها الباحثون ، وكيف أن الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمة الطاهرين (عليهم السلام) قد بعثوا أصحابهم لتعليم الناس ليستفيدوا منهم تعاليم الإسلام ، فهم كأهل خبرة في هذا المجال . وكيف أن الفقهاء قاموا بتوجيه المكلفين نحو الرجوع إلى أهل الخبرة في حل نزاعاتهم وخلافاتهم .

فهرست الهوامش :

١- التواريخ مأخوذة من كتاب الشرائع العراقية القديمة ، للدكتور فوزي رشيد ، الطبعة الثالثة (بغداد ، طباعة ونشر دار الشؤون الثقافية العامة ، ١٩٧٨ م) ص ١٥٦

٢ - الأمين، محمود ، شريعة حمورابي ، الطبعة الأولى (لندن ، تقديم الأب سهيل نقاشا،الناشر: شركة دار الوراق للنشر المحدودة - ٢٠٠٧م) ص ٦٠ ، ينظر : رشيد ، فوزي الشرائع العراقية القديمة ص١٥٧ * ملاحظة: الترجمة حسب المصدر.
٣ – المصدران السابقان
٤ - الأمين ، محمود ، شريعة حمورابي ، ص ٦٢ ، ظ : رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ص ١٥٨
٥ - محمود ، شريعة حمورابي ، ص ٦٢ ، ظ : رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ص ١٥٨
٦ - الأمين ، محمود ، شريعة حمورابي ، ص ٦٢ ، رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ص١٥٨
٧ - المصدران السابقان ص٦٣، ص ,١٥٨
٨ - المصدران السابقان ص ٦٣ ، ص,١٦٠
٩ - شقل الدينار وزنه ، الزبيدي ، تاج العروس ٧ / ٣٩٢ ، وربما كانت العملة في ذلك الوقت هي الفضة توزن بالشقلات
١٠- الأمين، محمود، شريعة حمورابي ، ص ٦٠، ينظر : رشيد ، فوزي ،الشرائع العراقية القديمة ص ١٥٧
١١ - الأمين ، محمود ، شريعة حمورابي ص ٦١
١٢- سوسة ، أحمد ، العرب واليهود في التاريخ ط٥(بغداد دار الحرية للطباعة ١٩٨٠ م) ص ١١٩
١٣- ابن أبي اصيبعة ، أبو العباس أحمد بن القاسم ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء (بيروت ، شرح وتحقيق نزار رضا ، دار مكتبة الحياة ، ١٩٦٥ م) ص ٤٦
١٤- ظهر جالينوس بعد ستمائة وخمس وستين سنة من وفاة أبقراط ، وانتهت إليه الرئاسة في عصره وهو الثامن من الرؤساء الذين أولهم أسقلبيادس مخترع الطب . وكان جالينوس وجيهاً عند الملوك ، كثير الوفادة عليها ، كثير التنقل في البلدان ، طالباً لمصالح الناس . وأكثر أسفاره إلى مدينة رومية . فان ملكها كان في أيام مجذوماً ، فكان يستحضره كثيراً ، وكان جالينوس كثيراً ما يلتقي مع الاسكندر الأفروديسى ، وكان الاسكندر يلقبه برأس البغل ، لعظم رأسه . وتوفى جالينوس أيضاً في أيام ملوك الطوائف ، وبين المسيح عليه السلام وبينه سبع وخمسون سنة . النديم البغدادي ، محمد بن اسحاق فهرست ابن النديم (طهران ، تحقيق رضا تجدد ، ١٩٧١م) ص ٣٤٧ -٣٤٨
١٥- ينظر : الشريف ، يحيى ، وآخرون ، الطب الشرعي والبوليس الجنائي (القاهرة - مكتبة القاهرة ، ١٩٦٩ م) ص ٢٣١
١٦- كمال ، حسن ، الطب المصري القديم ، الطبعة الأولى (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨ م) ١/ ١٠٩ – ١١٠
١٧- غليونجي بول ، والدواخلي ، زينب ، الحضارة الطبية في مصر القديمة (القاهرة ، دار المعارف١٩٦٥) ص ١٠
١٨- ينظر : البدري ، كريم خميس خصباك ، الخبرة في الإثبات الجزائي دراسة مقارنة (رسالة ماجستير مقدمة لكلية القانون ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ م) ص ٥ - ٦
١٩- الفاخوري ، حنا ، الجامع في تاريخ الأدب العربي ،الطبعة الثالثة (مطبعة سليمان زادة منشورات ذوي القربى ، ١٤٢٧هـ) ص٨١
٢٠ – المصدر السابق ص ٨٣
٢١– ينظر : ابن خلدون ، عبد الرحمن ، ، مقدمة ابن خلدون (بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٦١ م) ص ٢٢٨ - ٢٢٩
٢٢ – زيدان ، جرجي ، تاريخ التمدن الإسلامي ، الطبعة الثانية (القاهرة ، ١٩٠٢ م) ١ / ٣٦
٢٣- السدانة :هي الحجابة وصاحبها يحجب الكعبة وبيده مفتاحها ، يفتح بابها للناس ويقفله ، المصدر السابق ص ٣٧
٢٤ -السقاية : وصاحبها يتولى سقاء الحجاج لقلة الماء في مكة فينشئ حياضاً من الجلد وتوضع في فناء الكعبة تنقل إليها الماء العذبة من الآبار ، وما زال ذلك شأنهم حتى حفرت زمزم وكانت السقاية في بني هاشم المصدر السابق ص ٣٧
٢٥ – الرفادة : وهي خرج كانت تخرجه قريش في كل موسم من أموالها إلى صاحب الرفادة فيصنع منه طعاما يأكله الفقراء وكانت الرفادة في بني نوفل ثم في بني هاشم. المصدر السابق ص٣٨
٢٦ - القيادة: وهي إمارة الركب وصاحبها يسير أمام الركب في خروجهم للقتال أو التجارة وكانت القيادة في بني أمية . المصدر السابق ص٣٨
٢٧ - الندوة : وهي دار بناها قصي بن كلاب بجانب الكعبة المشرفة فيجتمع فيها كبار قريش للمشاورة ، ولا يدخلها إلا من بلغ أربعين سنة ، وكان لا يتزوج رجل ولا امرأة إلا في تلك الدار ولا يعقد اللواء إلا فيها وكانت دار الندوة في بني عبد الدار. المصدر السابق ص ٣٨
٢٨– الحكومة:هي الفصل بين الناس إذا اختلفوا ، وتشبه القضاءأو التحكيم.المصدر السابق ص٣٩
للباحث : وكما نرى فإن دار الندوة لا يدخلها إلا من بلغ أربعين سنة ، ربما باعتبار نضوجه العقلي وخبرته في الحياة ، فهم من أهل الخبرة . بل يوجد منصب آخر أخص من رجال الندوة هم رجال المشورة ((إذ إن صاحب المشورة يستشار في الأمور الهامة وكانت في بني أسد، فلم تكن قريش يجتمعون على أمر حتى يعرضوه عليهم)) المصدر السابق ص ٣٩
٢٩ - ينظر : البستاني ، فؤاد أفرام الشعر الجاهلي-نشأته-فنونه-صفاته (بيروت ، المطبعة الكاثوليكية ، ١٩٣٧ م) ص ٨ -٩
٣٠ – ينظر : حمّود ، محمد ، شعراء العرب ، النابغة الذبياني الطبعة الأولى (بيروت دار الفكر اللبناني ، ١٩٩١ م) ص ٣
٣١ - الجائحة : المصيبة تحل بالرجل في ماله . فتجتاحه كله ، وتتلفه إتلافاً ظاهراً ، كالسيل ، والحريق ، جمعها : جوائح . سعدي أبو حبيب ،القاموس الفقهي ،الطبعة الثانية (دمشق ، دار الفكر ١٤٠٨ هـ) ص ٧٢
٣٢- ابن فرحون ، إبراهيم بن علي ، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، الطبعة الأولى (دار الكتب العلمية ، ١٤١٦ ه – ١٩٩٥ م) ٢ / ٧٧
٣٣- النحل: ٤٣
٣٤- الجوزية ، ابن القيم ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، الطبعة الأولى (بيروت ، دارالأرقم بن أبي الأرقم ، ١٤١٩ ه– ١٩٩٩م) ص ٢٣٢ .
٣٥- ظ : الحميري ، عبد الملك بن هشام بن أيوب (ابن هشام) ، سيرة النبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** (تحقيق محمد محيي عبد الحميد ، الناشر : مكتبة محمدعلي صبيح وأولاده) ٢ / ٢٩٦
٣٦ – ابن عبد البر ، أبو عمرو يوسف بن عبدالله بن محمد ، كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بيروت ، الناشر : دار الجيل ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ١٤١٢ ه) ٣ /١٤٠٢

٣٧- الحكيم ، محمد جعفر ، تاريخ وتطور علم الفقه والأصول في حوزة النجف الأشرف العلمية ، الطبعة الثالثة (بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ١٤٢٣ ه ــ ٢٠٠٢ م) ص ٣٤
٣٨- الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، الطبعة الثالثة (طهران ، مطبعة حيدري ، الناشر: دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٨ ه)٧/ ٤٢٢
٣٩ - الحر العاملي ، محمد بن الحسن ، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، الطبعة الثانية (قم مطبعة مهر ، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، ١٤١٤ هـ) ٣٠ / ٢٩١
٤٠- الصدوق ، أبو جعفر محمد بن الحسن ، من لا يحضره الفقيه ، الطبعة الثانية (قم المقدسة ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، نشر : جماعة المدرسين ، ١٤٠٤ هـ) ٤ / ٤٧٠
٤١ - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ٢٧ / ١٤٨
٤٢ــ ابن النديم ، الفهرست . ص ٣٠
٤٣ ــ ابن النديم ، الفهرست ص ٢٩٩
٤٤ - ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ص ٤١٥
٤٥- حسين ، محمد كامل ،المرشد مع نصوص طبية ، رسالة تحليلية لطب الرازي (القاهرة ،تقديم وتحقيق ألبير اسكندر ، معهد المخطوطات العربية ، ١٩٦١ م) ص ١١٩
٤٦ - المصدر نفسه
٤٧ - ينظر : ابن أبي اصيبعة ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ص ٤٢٠ و ٤٢١.
٤٨ــ ألدو ميلي ، العلم عند العرب وأثره في تطور العلم العالمي (ترجمة عبد الحليم النجار ، محمد يوسف موسى ، دار القلم ، ١٣٨١ ه ــ ١٩٦٢ م) ص ٤٢٠
٤٩ ــ ينظر : إبن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، ص ٣٠٢ ، ٧٣١
٥٠- السجستاني ، أبو سليمان محمد بن طاهر ، كتاب منتخب صوان الحكمة في تاريخ الحكماء (تحقيق : د. م دنلوب طبعة هنغاريا ١٩٧٩ م) ص ١١٣
٥١- منتصر ، عبد الحليم ، تاريخ العلم ودور العلماء العرب في تقدمه الطبعة السادسة (القاهرة دار المعارف ١٩٧٥) ص ١٠١
٥٢ - كفافي ، محمد عبد السلام ، الحضارة العربية طابعها ومقوماتها العامة (دار النهضة العربية ١٩٧٠) ص ٤٩
٥٣ - الحر العاملي، وسائل الشيعة ٢٧ / ١٣٨
٥٤ - الآصفي - محمد مهدي ، التقليد والاجتهاد ، ط٤ (قم ، مؤسسة الغدير للدراسات الإسلامية ١٤٢٦ هـ ــ ٢٠٠٥ م) ص ١٣٢
٥٥ - النجاشي ، أبو العباس أحمد بن علي ، رجال النجاشي ط٥ (قم، طبع ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، ١٤١٦ هـ) ص ٣٧٧
٥٦- الشيخ القمي ، عباس ، سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار ط٢ (الناشر دار الأسوة للطباعة والنشر ١٤١٦ ه) ١ / ١١٠
٥٧- الحكيم ، محمد جعفر ، تاريخ تطور الفقه والأصول ص ٦٣
٥٨- الطبرسي ، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب ، الاحتجاج (النجف الأشرف ،تحقيق السيد محمد باقر الخرسان ، طباعة ونشر : دار النعمان) ٢ / ٢٦٣
٥٩ ــ الميرزا النوري ، خاتمة المستدرك ط١ (قم تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت ع لإحياء التراث مطبعة ستارة ١٤١٥ هـ) ٢ / ٩ ، والصدوق ، إكمال الدين وإتمام النعمة (تحقيق علي أكبر غفاري ، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٠٥ هـ) ص ٤٨٤
٦٠- الصدوق، إكمال الدين وإتمام النعمة ، هامش ص ٤٨٤
٦١ــ الميرزا النوري ، خاتمة المستدرك ٢ / ٩
٦٢- المازندراني ، مولى محمد صالح ، شرح أصول الكافي (تحقيق : علي أكبر غفاري) ١٠ / ص٩٩
٦٣ - التفرشي ، مصطفى ، نقد الرجال ، الطبعة الأولى (قم ، تحقيق : مؤسسة آل البيت لإحياء التراث مطبعة ستارة ١٤١٨ هـ) ١ / ٢٠٠
٦٤- البروجردي ، علي أصغر ، طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال ، الطبعة الأولى (قم ، تحقيق مهدي رجائي ، نشر مكتب المرعشي النجفي ، مطبعة بهمن ١٤١٠ هـ) ١ / ٢٠٤
٦٥- المصدر السابق ١ / ٢٢٧
٦٦ - السيد الخوئي، أبو القاسم ، معجم رجال الحديث ، الطبعة الثالثة (منشورات مدينة العلم ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ٣ / ٢٣٦
٦٧ - الطوسي - أبي جعفر محمد بن الحسن ـ العدة في أصول الفقه ط١(قم ، تحقيق محمد رضا الأنصاري ، مطبعة ستاره ـ ١٤١٧ هـ) ٢ / ٧٣٠

فهرست المصادر

& القرآن الكريم
١- الآصفي - محمد مهدي ، التقليد والاجتهاد ، ط٤ (قم ، مؤسسة الغدير للدراسات الإسلامية ١٤٢٦ هـ ــ ٢٠٠٥ م)
٢ - ابن أبي أصيبعة ، أبو العباس أحمد بن القاسم ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء (بيروت شرح وتحقيق نزار رضا ، دار مكتبة الحياة ، ١٩٦٥ م)
٣ - ألدو ميلي ، العلم عند العرب وأثره في تطور العلم العالمي (ترجمة عبد الحليم النجار ، محمد يوسف موسى ، دار القلم ، ١٣٨١ ه ــ ١٩٦٢ م
٤ - الأمين، محمود ، شريعة حمورابي ، الطبعة الأولى (لندن ، تقديم الأب سهيل نقاشا،الناشر: شركة دار الوراق للنشر المحدودة ـ ٢٠٠٧م)

٥ - البروجردي ، علي أصغر ، طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال ، الطبعة الأولى (قم تحقيق مهدي رجائي ، نشر مكتب المرعشي النجفي ، مطبعة بهمن ١٤١٠ هـ)
٦ - البدري ، كريم خميس خصباك ، الخبرة في الإثبات الجزائي دراسة مقارنة (رسالة ماجستير مقدمة لكلية القانون ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ م)
٧ -البستاني ، فؤاد أفرام الشعر الجاهلي-نشأته-فنونه-صفاته (بيروت ، المطبعة الكاثوليكية ، ١٩٣٧ م)
٨ - التفرشي ، مصطفى ، نقد الرجال ، الطبعة الأولى (قم ، تحقيق : مؤسسة آل البيت لإحياء التراث مطبعة ستارة ١٤١٨ هـ)
٩ -الجوزية ، ابن القيم ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، الطبعة الأولى (بيروت ، دارالأرقم بن أبي الأرقم ، ١٤١٩ هـ ١٩٩٩م)
١٠ -الحر العاملي ، محمد بن الحسن ، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، الطبعة الثانية (قم مطبعة مهر ، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، ١٤١٤ هـ)
١١- حسين ، محمد كامل ،المرشد مع نصوص طبية ، رسالة تحليلية لطب الرازي (القاهرة تقديم وتحقيق ألبير اسكندر ، معهدالمخطوطات العربية ، ١٩٦١ م)
١٢ - الحكيم ، محمد جعفر ، تاريخ وتطور علم الفقه والأصول في حوزة النجف الأشرف العلمية ، الطبعة الثالثة(بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م)
١٣ - حمّود ، محمد ، شعراء العرب ، النابغة الذبياني الطبعة الأولى (بيروت دار الفكر اللبناني ، ١٩٩١ م)
١٤ - الحميري ، عبد الملك بن هشام بن أيوب (ابن هشام) ، سيرة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (تحقيق محمد محيي عبد الحميد ، الناشر : مكتبة محمدعلي صبيح وأولاده)
١٥- ابن خلدون ، عبد الرحمن ،مقدمة ابن خلدون (بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٦١ م)
١٦ - الخوئي، أبو القاسم ، معجم رجال الحديث ، الطبعة الثالثة (منشورات مدينة العلم ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)
١٧ - رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ، الطبعة الثالثة (بغداد ، طباعة ونشر دار الشؤون الثقافية العامة ، ١٩٧٨ م)
١٨ - الزبيدي ، محمد مرتضى ، تاج العروس من جواهر القاموس (بيروت ، مكتبة الحياة)
١٩ - زيدان ، جرجي ، تاريخ التمدن الإسلامي ، الطبعة الثانية (القاهرة ، ١٩٠٢ م) ٢٠ - السجستاني ، أبو سليمان محمد بن طاهر ، كتاب منتخب صوان الحكمة في تاريخ الحكماء (تحقيق : د. م دنلوب طبعة هنغاريا ١٩٧٩ م)
٢١ - سعدي ، أبو جيب ،القاموس الفقهي ،الطبعة الثانية (دمشق ، دار الفكر ١٤٠٨ هـ)
٢٢ - سوسة ، أحمد ، العرب واليهود في التاريخ ط٥(بغداد دار الحرية للطباعة ١٩٨٠ م)
٢٣ - الشريف ، يحيى ، وآخرون ، الطب الشرعي والبوليس الجنائي (القاهرة - مكتبة القاهرة ، ١٩٦٩ م
٢٤ - الصدوق ، أبو جعفر محمد بن الحسن ، من لا يحضره الفقيه ، الطبعة الثانية (قم المقدسة ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، نشر : جماعة المدرسين ، ١٤٠٤ هـ)
٢٥ - الصدوق ، إكمال الدين وإتمام النعمة (تحقيق علي أكبر غفاري ، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٠٥ هـ)
٢٦ - الطبرسي ، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب ، الاحتجاج (النجف الأشرف ،تحقيق السيد محمد باقر الخرسان ، طباعة ونشر : دار النعمان)
٢٧ - الطوسي ، أبي جعفر محمد بن الحسن ـ العدة في أصول الفقه ط١(قم ، تحقيق محمد رضا الأنصاري،مطبعة ستاره ـ ١٤١٧ هـ)
٢٨- ابن عبد البر ، أبو عمرو يوسف بن عبدالله بن محمد ، كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بيروت ، الناشر : دار الجيل ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ١٤١٢ ه)
٢٩ - غليونجي بول ، والداخلي ، زينب ، الحضارة الطبية في مصر القديمة (القاهرة ، دار المعارف ١٩٦٥م)
٣٠- الفاخوري ، حنا ، الجامع في تاريخ الأدب العربي ، الطبعة الثالثة (مطبعة سليمان زادة منشورات ذوي القربى ، ١٤٢٧ هـ)
٣١ - ابن فرحون ، إبراهيم بن علي ، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، الطبعة الأولى (دار الكتب العلمية ، ١٤١٦ ه – ١٩٩٥ م)
٣٢- القمي ، عباس ، سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار ط٢ (الناشر دار الأسوة للطباعة والنشر ١٤١٦ ه)
٣٣- كفافي ، محمد عبد السلام ، الحضارة العربية طابعها ومقوماتها العامة (دار النهضة العربية ١٩٧٠)
٣٤ - الكليني ، محمد بن يعقوب ، الكافي ، الطبعة الثالثة (طهران ، مطبعة حيدري ، الناشر : دار الكتب الإسلامية ، ١٣٨٨ هـ)
٣٥ - كمال ، حسن ، الطب المصري القديم ، الطبعة الأولى (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨ م)
٣٦ - المازندراني ، مولى محمد صالح ، شرح أصول الكافي (تحقيق : علي أكبر غفاري)
٣٧ - منتصر ، عبد الحليم ، تاريخ العلم ودور العلماء العرب في تقدمه الطبعة السادسة (القاهرة دار المعارف ١٩٧٥)
٣٨- الميرزا النوري ، خاتمة المستدرك ط١ (قم تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت ع لإحياء التراث مطبعة ستارة ١٤١٥ هـ)
٣٩ - النجاشي ، أبو العباس أحمد بن علي ، رجال النجاشي ط٥ (قم، طبع ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، ١٤١٦ هـ)
٤٠- النديم البغدادي ، محمد بن اسحاق ، فهرست ابن النديم (طهران ، تحقيق رضا تجدد ، ١٩٧١م)

.

.